

أصحاب مقاه: «مراهقون» يعتدون على العمال بسبب تنفيذ قرار وكيل الداخلية إبعاد 5 وافدين جدد لمجالسة قاصرات في مقهى وتمكينهن من تدخين الشيشة داخله



الفريق سليمان الفهد

مشاري المطيري - أحمد خميس

تتجه وزارة الداخلية إلى إبعاد 5 وافدين، جميعهم من الجنسية المصرية، وذلك لمجالسة 3 منهم لقاصرات من الجنسية اللبنانية داخل مقهى في الفروانية، أما الأخران اللذان جار إبعادهما فهما عامل ومدير المقهى لقيام الأول بالسماح بتقديم الشيشة لهم، والعمل بفعل ما يخالف تعليمات وكيل الداخلية، فيما أكد مصدر أمني أن الغتبات اللاتي تم توقيهن داخل المقهى جرى احتجازهن لحين حضور أولياء أمورهن وسبل بحق أولياء الأمور قضية اهمال في رعاية قاصر.

وأشار المصدر إلى أن مسألة إبعاد مجالسي القاصرات سيكون مرهونا بعدم استكمال ملاحظتهم قضائيا منها التحريض على الفسق والفجور.

إلى ذلك، فقد اشتكى عدد كبير من أصحاب المقاهي خاصة تلك القريبة من

مدارس ثانوية عن تعرض العمالة لديهم للاعتداء بالضرب لرفضهم تقديم الشيشة التي اعتادوا تدخينها عقب أو أثناء الدراسة.

وقال صاحب مقهى في الفروانية: للأسف العمال في المقهى بين نارين، فإذا التزموا بتطبيق القانون

والتعليمات بعدم استضافة المراهقين داخل المقهى تعرضوا للضرب، مشيرا إلى أن بعض طلاب إحدى المدارس الثانوية قاموا الأسبوع الماضي بضرب العمال وإتلاف جانب من المقهى وعندما تم الاتصال بالداخلية لم تحضر الدورية إلا بعد أن انتهى الطلاب من ضرب العمال وإتلاف المقهى وهربوا، مضيفا أما إذا قدموا الشيشة كرها فأنهم يتعرضون للإبعاد.

وطالب صاحب المقهى وهو مواطن عبر «الأنباء» بأن تقوم وزارة الداخلية بحماية العمال من تهور الطلاب والمراهقين وبمعنى آخر أن تتجاوب بشكل عاجل مع أي بلاغ وحينما تأتي الدوريات يجب ألا يحمل العمال مسؤولية تدخينها عقب أو أثناء الدراسة.

وقال صاحب مقهى في الفروانية: للأسف العمال في المقهى بين نارين، فإذا التزموا بتطبيق القانون



الفريق م. طارق حمادة

هكذا نتخلص من 100 ألف مخالف

لشؤون الأمن العام بالإدارة إبراهيم الطراح، وأتمنى إلغاء مسمى بالإدارة قريبا لأن «أبو احمد» أجاد ويستحق المنصب عن جدارة واستحقاق وخبرته في قطاع الامن العام تجعله أفضل من يقود هذا القطاع، نخلص من ذلك إلى أن هناك إجماعا أمنيا على ملاحقة المخالفين وهناك حملات تشن وتبذل خلالها جهود جبارة، وكثيرا ما تكون بحضور الفريق الفهد للحد من المخالفين الذين تصل أعدادهم إلى أكثر من 100 ألف مخالف حسب بيانات شبه رسمية، وهؤلاء يشكلون قنابل موقوتة.

مقترحى الذي أمل الإسراع في دراسته وتطبيقه هو أن تعلن وزارة الداخلية أن أي وافد يقيم في محل سكنه مخالفا للإقامة سيتم إبعاده هو والمخالف وأيضا تبعد أي حارس يضبط في بناية يجرسها وفيها مخالفون، أجزم إذا أعلنت «الداخلية» عن سلاح الإبعاد كوسيلة للتخلص من المخالفين فسنعالج المشكلة ونستطيع تقليص أعداد المخالفين والقضاء على هذه المشكلة الممتدة منذ عقود ولا تزال تتفاقم، القانون في قضايا المخدرات يعاقب جليس المتعاطي وجليس المخالف يجب أن يعامل بالمثل ويجب أن يسأل أيضا، القانون وجب علينا أن يطبق على المخالفين لأنهم لا يعيشون في كوكب منعزل بل بيننا، لذا يجب أن يطبق أيضا بحزم على أي مواطن يؤوي مخالفا للقانون، إطلاق تحذير بهذا الخصوص من «الداخلية» وتطبيقه سيخلصنا حتما من 100 ألف مخالف بيننا والحل بسيط وفي متناول «الداخلية».

آخر الكلام

نبارك إلى الأخ الفريق سليمان الفهد على موافقة لجنة الداخلية والدفاع على مشروع القانون الخاص بمنحه درجة وزير، ونأمل له التوفيق في المهام الجسيمة الملقاة على عاتقه في حفظ الأمن وهو أهل لها بإذن الله، وأود الحديث عن خروج باص من منفذ العبدلي بداخله ركاب دون تدقيق ودون وضع ختم دخول لمن على متن الباص يعتبر خطأ جسيما ويجب محاسبة المتسبب، وأتمنى للعقيد عبد العزيز الحسيني التوفيق في أداء مهام عمله، وأرجو الإسراع في تعيين مدير لمنفذ النوصيب، المنافذ بأنواعها لابد من الاهتمام بها لأنها خط الدفاع الأول لحماية أمن الوطن، لذا وجب الانتباه.

الإبعاد الإداري حق للدول في التخلص من أشخاص يشكلون خطورة أمنية أو مستقبلية ولضبط ظواهر ترسدها أجهزة وزارة الداخلية، وللأمانة فهذا السلاح يستخدم في الكويت في حدود ضيقة، وفي الغالب يكون للضرورة القصوى وهو سلاح أثبت كفاءة كبيرة ويتم استخدامه حينما تجد «الداخلية» نفسها مضطرة للتلويح به أو بالأحرى حينما ترصد تجاوزا صارخا للقانون ومرعاة للمصلحة العامة، ولعل أبرز مثالين تم فيهما التلويح بسلاح الإبعاد الإداري حديثا هما تقديم مقاه الشيشة للمراهقين والطلاب، وهذه كارثة وكان يفترض على أصحاب المقاهي والعمال فيها عدم ارتكاب هذه الجريمة، وشخصيا لا أجد مسمى سوى أنها جريمة عن سبق الإصرار حينما ندفع أبحاثا ومراهقين لطريق الموت، مع العلم أن الدلائل تؤكد أن التدخين قد يكون بوابة للإدمان، وكان الأجدد وجود وعي ذاتي وضهير من أصحاب المقاهي والعمال والكف عن هذا الجرم لزيادة المدخول بضعة دنانير ووضع أبنائهم محل من يقدمون لهم الشيشة، الكيل طفع فاضطرت «الداخلية» إلى التلويح بسلاح الإبعاد للعمال، فامتدحت أغلب المقاهي حسبما ذكره لي صديق في المباحث الجنائية عن ذلك، أيضا شهدت مناطق بعينها إزعاجا شديدا بعد منتصف الليل عقب انتهاء مباريات في كرة القدم ووردت للداخلية بشكاوى ورصدت تجاوزا صارخا لا يليق بأشخاص ضيوف ققامت «الداخلية» ولوحت بسلاح الإبعاد ليعود الوافدون عن تصرفاتهم ويحدث انضباط لاف، إذن فسلح الإبعاد أثبت جدارة في أكثر من موضع، وهذا ما يدفني إلى مقترح أتمنى أن يكون محل دراسة من قبل وزارة الداخلية ويتم اعتماده بشأن معالجة مخالفي قانون الإقامة، أعلم تماما أن قضية مخالفي قانون الإقامة تحظى باهتمام كبير من قبل أركان الوزارة وفي مقدمتهم معالي الفريق الشيخ خالد الجراح ووكيل وزارة الداخلية الفريق سليمان الفهد ووكيل وزارة الداخلية المساعد لشؤون الأمن الجنائي اللواء عبدالحاميد العوضي ووكيل وزارة الداخلية لشؤون الجنسية والجوازات اللواء الشيخ مازن الجراح ووكيل وزارة الداخلية المساعد لشؤون العمليات اللواء جمال الصايغ، ومحل اهتمام كبير للغاية من قبل وكيل وزارة الداخلية المساعد

في 4 مشاجرات شهدتها البلاد أمس بينهم «عائلية» طعن موظف في «الجمارك».. و«هوشة» مواطنة ووافد بسبب موقف

محمد الجلاهمة

تعرض موظف مصري يعمل لدى شركة الجمارك للضرب على يد سائق شاحنة سعودي، ما تسبب في جرح طفلين وإصابة 6 منهم 4 أطفال وخادمة وسيدة أربعينية. وقال المصدر أن الاحتمال الأول في سبب الحادث هو السرعة مضيضا: هناك احتمال آخر مرتبط بانفجار إطار وبالتالي فهناك احتمال السرعة أولا واحتمال الاطار ثانيا، مشيرا إلى ان التحقيقات خلصت الى عدم وجود شخص قام بمضايقة أو التضييق على قائدة المركبة. وكانت عمليات الداخلية قد تلقت بلاغا يوم أمس الأول بوقوع حادث سير على طريق الدائري السابع وأشارت «الأنباء» للخبير في حينه.

وتبين ان الحصيصة النهائية للحادث هي: وفاة

السبب والقذف فيما بينهما بسبب موقف السيارة بمواقف الحمعية. وكل منهما يريد أن يقف بهذا الموقف حيث تشاجرا أمام الناس وتم استدعاء رجال من مديرية أمن حولي، حيث أحالوا المتشاجرين إلى التحقيق للناك من المتسبب في هذه المشاجرة بين الوافد المصري والمواطنة التي وقعت

في حولي. كما تشاجر مواطنان وهما جاران يسكنان في إحدى مناطق محافظة حولي، وكان الجاران على خلاف سابق فيما بينهما ولكنها لم يتحملا بعضهما وكل منهما يريد الغلط على الآخر حتى وقعت المشاحنات التي صاحبها السباب والقذف بكلمات

غير لائقة حتى وصل الأمر إلى التشاكب بالأيدي وتمت إحالتهم إلى المخفر للتحقيق وتسجيل القضايا فيما بينهما. من جهة أخرى، لكم شخص خليجي زوجته بلعانية الجنسية، بعد أن وقعت خلافات زوجية بينهما ومن شدة الغضب وجه لكلمة مفاجئة إلى أنفها

السرعة قد تكون وراء انقلاب مركبة الأسرة ووفاة طفلتين وإصابة 6 على الدائري السابع



من حادث الدائري السابع

هاني الظفيري - محمد الدبيش

أبلغ مصدر أمني «الأنباء» أن أجهزة وزارة الداخلية فتحت تحقيقا للوقوف على أسباب حادث طريق الدائري السابع والذي أودى بحياة طفلتين وإصابة 6 منهم 4 أطفال وخادمة وسيدة أربعينية. وقال المصدر أن الاحتمال الأول في سبب الحادث هو السرعة مضيضا: هناك احتمال آخر مرتبط بانفجار إطار وبالتالي فهناك احتمال السرعة أولا واحتمال الاطار ثانيا، مشيرا إلى ان التحقيقات خلصت الى عدم وجود شخص قام بمضايقة أو التضييق على قائدة المركبة. وكانت عمليات الداخلية قد تلقت بلاغا يوم أمس الأول بوقوع حادث سير على طريق الدائري السابع وأشارت «الأنباء» للخبير في حينه.

وتبين ان الحصيصة النهائية للحادث هي: وفاة

طفلة تدعى (أ. ب) مواليد 2008 وشقيقتها (1) مواليد 2009 وإصابة المبلغة (ب) 5 سنوات و (خ) 3 سنوات، و (ش ب) 7 سنوات، وفلبينية 30 سنة أصيبت بكسر في الجمجمة وكسر في الديدن، وطفل عمره 10 شهور أصيبت متفرقة بالجسم.

وهي كويتية من مواليد 1976 ونقلت إلى العناية المركزة، وطفل عمره 10 شهور أصيبت متفرقة بالجسم.

والإضافة إلى قائدة المركبة

«مشروع يكسب ذهبا» ينتهي بسبب مواطنة عقب نصب

محمد الجلاهمة

أمر وكيل نيابة حولي بتوجيه تهمتين لمواطن وهما النصب والاحتيال والسبب والقذف، وأمر بإدراج اسم المدعى عليه

على قوائم المطلوب القبض عليهم عقب رفضه الحضور والامتنال للتحقيقات، ملاحقته إلى أن تم توقيفه عقب تقرير من أحد مخافر حولي عن تقدم مواطنة ببلاغ ضد المواطن تتهمة فيه بالنصب عليها وسبها، ومن ثم قام رجال المخفر بالاتصال على المدعى عليه الذي رفض الحضور للاستماع إلى إفاداته بشأن ما قالته المبلغة أنها تعرضت لعملية نصب

واحتيال من قبله حيث أوهمها بأن لديه مشروعا يكسب ذهبا ولكن عليها أن تدفع له 3 آلاف دينار لتشاركه في هذا المشروع الوهمي، ولكن عندما اكتشفت المواطنة الأعييب

ضبط 5 مطلوبين ولصي مخيمات بالجهراء.. وشاب يعتدي على فتاة بممشى الرقة

محمد الدبيش

ضبط رجال أمن الجهراء مواطنا مطلوباً لـ 7 قضايا مدنية وأخرى شروع بالقتل أمس الأول. وقال مصدر أمني انه خلال تجوال دورية أمنية في أحد شوارع الجهراء للحفاظ على الأمن وضبط المطلوبين والمخالفين، اشتبه رجل الأمن

بمركبة سارت بشكل سريع بمجرد رؤية قائدها للدورية ولدى الطلب من قائدها التوقف لم ينصع للأوامر فتوقفت ملاحقته إلى أن تم توقيفه وضبطه، وعند التأكد من ألباتته تبين أنه مواطن وبالإستعلام عنه اتضح أنه مطلوب 7 قضايا مدنية وثامنة شروع بالقتل، وبمقتضى المشركبة احترازيا

عثر بداخلها على بطل خمر مستورد وكيس يحتوي على مادة الشبو المخدرة، وتمت إحالته والمضبوطات إلى الجهة المختصة لاتخاذ الإجراءات اللازمة بحقها.

كما التقى رجال الأمن العام القبض على 4 أشخاص بحالة غير طبيعية وبحوزتهم مواد مخدرة وأدوات تعاطي

المخدرات قرب جسر الصليبية، وتمت إحالتهم والمضبوطات إلى الجهة المختصة لاتخاذ الإجراءات اللازمة بحقهما.

من جهة أخرى الفت دوريات الجهراء القبض على مواطن ووافد بحوزتهما معدات تخييم ومواتير تشغيل الكهرياء اتضح أنها مسروقة من عدة مخيمات بمنطقة العبدلي، وتمت إحالتهما للجهة المختصة. واستنفر رجال أمن الأحمدى اثر ورود بلاغ عن وجود شاب يعتدي على فتاة في ممشى منطقة الرقة أمس الأول، وقال مصدر أمني انه عند وصول رجال الأمن قاموا بضبطه وتمت إحالته للجهة المختصة.

«التمييز»: تطليق مواطنة طلبة بائنة واحتفاظها بكل حقوقها

مؤمن المصري

قضت دائرة الأحوال الشخصية الثانية بمحكمة التمييز بإلغاء حكم محكمة الاستئناف بحرمان مواطنة من حقوقها المالية المترتبة على الزواج والطلاق وقضت بتطليقها طلبة بائنة للضرر والزام زوجها بدفع كل حقوقها المتعلقة بالزواج والطلاق.

وتتلخص تفاصيل الطعن الذي تقدمت به دفاع المواطنة المحامية هيا الدوسري أمام محكمة التمييز في أن موكلتها أقامت دعوى أحوال شخصية بتطليقها طلبة بائنة للضرر

حقوقها المترتبة على الزواج والطلاق.



المحامية هيا الدوسري

مع حفظ كل حقوقها الأخرى، مؤكدة أنها زوجة له بموجب عقد زواج شرعي، وقد دأب على إيدائها بالقول والفعل والاعتداء عليها بالضرب، وتحرر عن ذلك قضية جنحة وتمت إدانته عن تلك الواقعة مما ألحق بها من أضرار مادية ونفسية كما امتنع عن الإنفاق عليها واستحالت العشرة بينهما فأقامت هذه الدعوى، وقالت الدوسري ان الحكم المطعون عليه في قصور في التمييز ومخالفة القانون بالأوراق ومخالفة القانون والخطأ في تطبيقه، وفي بيان ذلك تقول إن الحكم قضى بإلزامها برد المهر وحرمانها من

إلغاء تغريم مواطن 12 ألف دينار لاتجار بالإقامات

مؤمن المصري

ألغت محكمة الجنح المستأنفة حكم محكمة أول درجة بتغريم مواطن مبلغ 12 ألف دينار وقضت مجددا ببراءته من الاتهام المسند إليه وكان الادعاء العام قد اسند إلى الممثل القانوني للمؤسسة أنه قام باستقدام عماله من خارج البلاد ولم يسلمهم العمل لديه وبثبوت عدم الحاجة الفعلية إليهم على النحو المبين بالتحقيقات، ولم يتم إخطار إدارة العمل بالتغيب الذي طرا على المنشأة التابعة لها وذلك على النحو المبين بالتحقيقات وطلب عقاب المتهم بالماتين 138 و 141 من القانون رقم 6 لسنة 2010 في شأن العمل في

ختمها بإلغاء الحكم وبراءة المتهم.

القطاع الأهلي. وأحيلت القضية للمحكمة المختصة التي أصدرت حكما بتغريم المتهم ألف دينار وتتعدد الأولى ومائة دينار وتتعدد بعدد العمال ليكون مجموع الغرامات 12,000 د.ك وقام المحامي محمد حمزة بصفته وكيل عن المؤسسة بالظعن على الحكم أمام محكمة الاستئناف وترافع شفاهة ودفع بالخطأ في الحكم المستأنف في تطبيق القانون ودفع بالقصور في التمييز والفساد في الاستدلال، ودلل على مرافعته بحافظة مستندات تثبت سلامة المركز القانوني للمؤسسة، نافيا وبالإلزام الدامغة أن موكله قام باستقدام عمالة بغرض الانجسار بها وختم مرافعته بتقديم مذكرته طالبا في



المحامي محمد حمزة